

- ❖ القرار رقم ٢٠١٨/٤ الصادر بنتيجة التحقيق في المخالفات الحاصلة في مستشفى ... الجامعي، لجهة تهريب أدوية السرطان واستخدام راسورات منتهية الصلاحية. ٢
- ❖ القرار رقم ٢٠١٨/٧ الصادر بنتيجة التحقيق في المخالفات المنسوبة إلى مستخدم في مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك لجهة غيابه المتكرر دون مبرر قانوني بالرغم من العقوبات المتخذة بحقه. ٢
- ❖ القرار رقم ٢٠١٨/٨ الصادر بنتيجة التحقيق في المخالفات الحاصلة في المؤسسة العامة لإدارة مستشفى الدكتور ... الحكومي. ٣
- ❖ القرار رقم ٢٠١٨/٩ الصادر بنتيجة التحقيق في قانونية الترخيص بالبناء على العقار رقم. ٤
- ❖ القرار رقم ٢٠١٨/١٠ الصادر بنتيجة التحقيق في اختلاس أموال في المديرية العامة للطيران المدني - قسم الحركة التابع لدائرة التسهيلات والحركة - رئاسة المطار. ٤
- ❖ القرار رقم ٢٠١٨/١١ الصادر بنتيجة التحقيق في الشكوى المقدمة بحق الناظر في ثانوية ... المختلطة السيد ٥
- ❖ القرار رقم ٢٠١٨/١٣ الصادر بنتيجة التحقيق في التأخير الحاصل في انجاز التكليف رقم .../٢٠١٠ الصادر عن امانة السجل العقاري في ... والعائد لإظهار حدود العقار رقم ٥
- ❖ القرار رقم ٢٠١٨/١٤ الصادر بنتيجة التحقيق في مخالفات البناء على العقار رقم ٥
- ❖ القرار رقم ٢٠١٨/١٦ الصادر بنتيجة التحقيق في المخالفات المنسوبة إلى مدرسة في مدرسة رسمية للروضات، قضاء ٦
- ❖ القرار رقم ٢٠١٨/١٧ الصادر بنتيجة التحقيق في المخالفات المنسوبة إلى المدير السابق لمدرسة رسمية للبنين. ٦
- ❖ القرار رقم ٢٠١٨/١٩ الصادر بنتيجة التحقيق في امتناع المحتسب في مصلحة استثمار مرفأ ... عن صرف مبالغ مستحقة لأحد المتعهدين. ٧
- ❖ القرار رقم ٢٠١٨/٢١ الصادر بنتيجة التحقيق في المخالفات الحاصلة في إنفاق مدرسة ٧
- ❖ القرار رقم ٢٠١٨/٢٢ الصادر بنتيجة التحقيق في ملابسات الكشف المجرى على مولد كهربائي في بلدة ... والتباين الحاصل في تقارير كل من المسؤولين في وزارة البيئة وقسم الصحة العامة في قضاء المتن. ٨
- ❖ القرار رقم ٢٠١٨/٢٤ الصادر بنتيجة التحقيق في المخالفات الحاصلة من قبل العاملين في بلدية ٨
- ❖ القرار رقم ٢٠١٨/٢٥ الصادر بنتيجة تفتيش مؤسسة مياه لبنان الجنوبي. ٨
- ❖ القرار رقم ٢٠١٨/٢٦ الصادر بنتيجة الشكوى التي تقدم بها بعض أفراد الهيئة التعليمية في روضة ٩
- ❖ القرار رقم ٢٠١٨/٢٧ الصادر بنتيجة التحقيق في المخالفات المنسوبة إلى الأستاذ ... في ثانوية. ٩

❖ **القرار رقم ٢٠١٨/٢ الصادر بنتيجة التحقيق في الشكوى المقدمة بحق دائرة التنظيم المدني في عاليه لتقاعسها عن القيام بواجباتها لجهة ضبط مخالفة البناء على العقار رقم .../منطقة عرمون العقارية.**

وقد تضمن القرار المذكور:

١. حسم راتب كلّ من الموظفين في وزارة الأشغال العامة والنقل، المديرية العامة للتنظيم المدني، المهندس السيد...، والمدرب السيد...، عن ثلاثة أيام تأديبياً.
٢. توصية وزارة الأشغال العامة والنقل، المديرية العامة للتنظيم المدني، بالطلب إلى دائرة التنظيم المدني في عاليه التحقق من مدى انطباق كافة أقسام البناء المنفذة على العقار رقم .../منطقة عرمون العقارية، على الترخيص قبل الموافقة على إصدار رخصة الإسكان من قبل بلدية عرمون، وإبلاغ التفتيش المركزي بالنتيجة.

❖ **القرار رقم ٢٠١٨/٤ الصادر بنتيجة التحقيق في المخالفات الحاصلة في مستشفى ... الجامعي، لجهة تهريب أدوية السرطان واستخدام راسورات منتهية الصلاحية.**

وقد تضمن القرار المذكور:

١. تأخير تدريج الممرضة في المستشفى السيدة...، لمدة اثني عشر شهراً تأديبياً.
٢. إحالة كلّ من، الدكتور ...، والممرضة السيدة...، ومشرفة التمريض سابقاً، السيدة...، أمام ديوان المحاسبة.
٣. توصية وزارة الصحة العامة، المديرية العامة للصحة، بالعمل على:
 - أ. إحالة الدكتور... أمام المجلس التأديبي لدى نقابة الأطباء في بيروت.
 - ب. اتخاذ الإجراءات اللازمة لتعديل أحكام المادة ٣٤ من المرسوم رقم ٧٥١٦ تاريخ ٢٠٠٢/٣/٢ (نظام المستخدمين والمتعاقدين في المؤسسة العامة التي تتولى إدارة مستشفى بيروت الحكومي الجامعي)، بما يتوافق والعقوبات التأديبية الملحوظة في المادة ٥٥ من المرسوم الاشتراعي رقم ١١٢ تاريخ ٥٩/٦/١٢، وتعديلاته (نظام الموظفين).

❖ **القرار رقم ٢٠١٨/٧ الصادر بنتيجة التحقيق في المخالفات المنسوبة إلى مستخدم في مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك لجهة غيابه المتكرر دون مبرر قانوني بالرغم من العقوبات المتخذة بحقه.**

وقد تضمن القرار المذكور:

١. إحالة ملف المستخدم في مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك السيد... أمام الهيئة العليا للتأديب، نظراً لكون المستخدم المذكور محال أمامها من قبل رئيس مجلس الإدارة - مدير عام مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك، بموجب القرار رقم ٣١١/ق/٢٠١٦ المشار إليه آنفاً، وان الهيئة العليا للتأديب باشرت النظر في القضية.

❖ **القرار رقم ٢٠١٨/٨ الصادر بنتيجة التحقيق في المخالفات الحاصلة في المؤسسة العامة لإدارة مستشفى الدكتور...الحكومي.**

وقد تضمن القرار المذكور:

١. تأخير تدرّج كل من المستخدمين في المؤسسة العامة لإدارة مستشفى...الحكومي، رئيس الدائرة الإدارية والمالية السيد...، رئيس قسم المحاسبة السيد...، رئيس القسم المالي السيد...، ورئيس قسم المشتريات والمستودعات السيد...، لمدة إثني عشر شهراً تأديبياً.
٢. تأخير تدرج المستخدم في المؤسسة العامة لإدارة مستشفى...الحكومي، السيد... لمدة ثلاثة اشهر تأديبياً".
٣. إحالة كل من السادة: الدكتور...، المهندس...، أمام ديوان المحاسبة.
٤. إحالة كل من عضو مجلس إدارة المؤسسة العامة لإدارة مستشفى...الحكومي، المهندس... ورئيس مجلس الإدارة في حينه الدكتور...، أمام النيابة العامة التمييزية، وكل من يظهره التحقيق فاعلاً كان أم شريكاً من اعضاء آخرين.
٥. توصية وزارة الصحة العامة، المديرية العامة للصحة بالعمل على:
 - أ. تعيين مجلس إدارة جديد للمؤسسة العامة لإدارة مستشفى...الحكومي، وملء المركز الشاغر لوظيفة مدير وباقي الوظائف الشاغرة الملحوظة في ملاكها وفق ما تقتضيه الأصول القانونية.
 - ب. تعديل المادة ٣٤ من المرسوم رقم ٩٨/١٢٢٥٥ (نظام المستخدمين والمتعاقدين في المؤسسات العامة التي تتولى إدارة المستشفيات العامة) بما يتناسب والعقوبات المنصوص عليها في المادة ٥٥ من المرسوم الاشتراعي رقم ١١٢ تاريخ ٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (نظام الموظفين).
٦. الطلب إلى المؤسسة العامة لإدارة مستشفى...الحكومي:
 - أ. سحب القرارين رقم ٢٠١١/٤٧٠ و ٢٠١١/٤٧١ الصادرين عن المهندس... لعدم قانونيتهما.

- ب. استرداد المبالغ المالية التي تقاضاها ، دون وجه حق، كل من رئيس مجلس الإدارة في حينه الدكتور، ومدير المؤسسة المهندس، وغيرهم من أعضاء مجلس الإدارة، للأسباب المذكورة في متن القرار .
- ج. تحصيل الديون المستحقة للمؤسسة على الغير وجدولة تلك المتوجبة عليها لصالح الموردين والمتعهدين، وفق خطة مدروسة.
- د. تحديد دوام العمل في وحدات وأقسام المؤسسة ومعالجة طلبات التراخيص بالتدريس للمستخدمين فيها، وفق ما تقتضيه الأصول القانونية والمصلحة العامة للمؤسسة.
٧. الطلب الى المفتشية العامة الإدارية، التحقيق في المخالفات الادارية الاخرى التي برزت أثناء أعمال التحقيق في المؤسسة العامة لإدارة مستشفى...الحكومي، وذلك وفقاً للصلاحيات.

❖ القرار رقم ٢٠١٨/٩ الصادر بنتيجة التحقيق في قانونية الترخيص بالبناء على العقار رقم....

وقد تضمن القرار المذكور:

١. تأخير تدّرج كل من الموظفين في وزارة الأشغال العامة والنقل، المديرية العامة للتنظيم المدني، رئيس دائرة التنظيم المدني في محافظة...المهندس...، ومهندس المنطقة في الدائرة المذكورة السيد... لمدة خمسة عشر شهراً تأديبياً.
٢. توصية وزارة الداخلية والبلديات، المديرية العامة للإدارات والمجالس المحلية، بالطلب إلى بلدية...وقف اعمال البناء على العقار رقم.../منطقة النبطية التحتا، إلى حين تسوية وضع البناء، اوقيد إشارة بناء مخالف على الصحيفة العينية العائدة للعقار المذكور، في حال إنجازه.
٣. الطلب الى نقابة المهندسين في بيروت باتخاذ التدبير المسلكي المناسب بحق المهندس المعمار السيد... (رقم تسجيله في النقابة...)، لتوقيعه على خرائط الترخيص بالبناء على العقار رقم... رغم عدم توفر الشروط القانونية المطلوبة للبناء.

❖ القرار رقم ٢٠١٨/١٠ الصادر بنتيجة التحقيق في اختلاس أموال في المديرية العامة للطيران المدني - قسم الحركة التابع لدائرة التسهيلات والحركة - رئاسة المطار.

وقد تضمن القرار المذكور:

١. تنبيه رئيس قسم الواردات السيدة... إلى وجوب اعتماد التخاطب الخطي في العمل الإداري.
٢. إحالة كل من المدير العام للطيران المدني بالتكليف ورئيس مطار رفيق الحريري الدولي في حينه، السيد...، ورئيس قسم الحركة في دائرة التسهيلات والحركة في رئاسة المطار السيد...، أمام ديوان المحاسبة سناً لأحكام المادتين ٦٠ و ٦٥ من المرسوم الاشتراعي رقم ١٩٨٣/٨٢ وتعديلاته (تنظيم ديوان المحاسبة).

٣. توصية وزارة الأشغال العامة والنقل - المديرية العامة للطيران المدني، بما يلي:
 - أ. اتخاذ الإجراءات اللازمة لتحصيل قيمة الأموال المختلصة والبالغه /١٣٩,٠٢١,٠٠٠/ل.ل (ماية وتسعة وثلاثون مليوناً وواحد وعشرون ألف ليرة لبنانية).
 - ب. حصر التخاطب والمراسلات الإدارية التي تتسم بطابع غير مبدئي، ما بين الدوائر على اختلافها ضمن الإدارة ذاتها وعدم حصرها بأقسام الدوائر، تسهياً للرقابة التسلسلية.
٤. توصية وزارة المالية - المديرية العامة للشؤون العقارية بوضع إشارة قيد احترازية على القسم رقم ... بلوك A من العقار رقم.../منطقة الناعمة العقارية في حال كان القسم المذكور ما زال مسجلاً على اسم المرحوم السيد... أو أحد ورثته، ضماناً لحق الإدارة المشار إليه في البند الثالث أعلاه.
٥. حفظ القضية لجهة سائر النقاط.

❖ **القرار رقم ٢٠١٨/١١ الصادر بنتيجة التحقيق في الشكوى المقدمة بحق الناظر في ثانوية...المختلطة السيد**

وقد تضمن القرار المذكور:

١. حسم راتب مديرة ثانوية السيدة... عن يوم واحد تأديبياً.
٢. حسم راتب الناظر في ثانوية السيد ... عن ثلاثة أيام تأديبياً.
٣. حفظ القضية لجهة باقي النقاط.

❖ **القرار رقم ٢٠١٨/١٣ الصادر بنتيجة التحقيق في التأخير الحاصل في انجاز التكليف رقم .../٢٠١٠ الصادر عن امانة السجل العقاري في ... والعائد لإظهار حدود العقار رقم ...**

وقد تضمن القرار المذكور:

١. حسم راتب رئيس دائرة المساحة بالتكليف المهندس ... عن عشرة أيام تأديبياً.
٢. حسم راتب المساح في دائرة المساحة السيد ... عن عشرة أيام تأديبياً.
٣. توصية وزارة المالية - المديرية العامة للشؤون العقارية، بالطلب الى مصلحة المساحة إتخاذ الإجراءات التي تكفل حقوق أصحاب العلاقة لجهة اثبات تاريخ المراجعة بالملف الخاص بهم، وإفادة التفتيش المركزي بهذه الإجراءات.

❖ **القرار رقم ٢٠١٨/١٤ الصادر بنتيجة التحقيق في مخالفات البناء على العقار رقم ...**

وقد تضمن القرار المذكور:

١. تأخير تدرج رئيس دائرة التنظيم المدني في ...المهندس ... ، لمدة ثمانية عشر شهراً تأديبياً.

٢. توقيف المتعاقد في دائرة التنظيم المدني في ... السيد ... عن العمل بدون راتب لمدة شهر تأديبياً".
٣. تأخير تدرّج الرّسام في دائرة التنظيم المدني في ... السيد ... لمدة ستة أشهر تأديبياً.
٤. تأخير تدرّج رئيس دائرة المساحة بالتكليف في ... المسّاح ... لمدة ستة أشهر تأديبياً.
٥. حسم بدل أتعاب العامل في دائرة المساحة في ... السيد ...، عن خمسة عشر يوماً تأديبياً.
٦. تأخير تدرّج المسّاح في دائرة المساحة في ... السيد ... لمدة ستة أشهر تأديبياً.
٧. توصية وزارة المالية ، المديرية العامة للشؤون العقارية، التعميم على دوائر المساحة الالتزام بعدم تنزيل تخطيطات لا تراعي النصوص القانونية النافذة ، وافادة التفتيش المركزي بالنتيجة.
٨. توصية وزارة الأشغال العامة والنقل، المديرية العامة للتنظيم المدني، بما يلي:
 - العمل على اتخاذ الإجراءات اللازمة لإيداع دوائرها في الأفضية والمحافظات، خرائط مراسيم التخطيطات الموجودة لديها، وغير المبلغة وفقاً للأصول.
 - ابلاغ نقابة المهندسين في بيروت بالمخالفات المرتكبة من قبل المهندس السيد ...، لاتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.

❖ **القرار رقم ٢٠١٨/١٦ الصادر بنتيجة التحقيق في المخالفات المنسوبة إلى مدرّسة في مدرسة رسمية للروضات، قضاء ...**

وقد تضمن القرار المذكور:

١. حسم راتب المدرّسة في مدرسة رسمية للروضات، قضاء ... الأنسة ... عن أربعة أيام تأديبياً.

❖ **القرار رقم ٢٠١٨/١٧ الصادر بنتيجة التحقيق في المخالفات المنسوبة إلى المدير السابق لمدرسة رسمية للبنين.**

وقد تضمن القرار المذكور:

١. حسم راتب كل من موظفي التعليم في مدرسة ... الرسمية للبنين السادة: ، عن ثلاثة أيام تأديبياً.
٢. إحالة المدير السابق لمدرسة ... الرسمية للبنين السيد ...، وأعضاء اللجنة المالية في المدرسة السادة: أمام ديوان المحاسبة.
٣. إيداع الملف جانب النيابة العامة التمييزية، نظراً للمخالفات التي ارتكبها المدير السابق السيد ...، والتي تقع تحت طائلة أحكام قانون العقوبات اللبناني.

❖ القرار رقم ٢٠١٨/١٩ الصادر بنتيجة التحقيق في امتناع المحتسب في مصلحة استثمار مرفأ... عن صرف مبالغ مستحقة لأحد المتعهدين.

وقد تضمن القرار المذكور:

١. حسم أجر مراقب عقد النفقات في مصلحة استثمار مرفأ... السيدة...، عن يومين اثنين تأديبياً وإحالتها أمام ديوان المحاسبة.
٢. توصية مصلحة استثمار مرفأ... بإلغاء العقوبة التي تضمنها القرار رقم ٥٦ تاريخ ٢٨/٦/٢٠١٧ الصادر عن مدير المصلحة السابق السيد...، بحق المحتسب السيد...، للأسباب المشار إليها في متن القرار..
٣. حفظ القضية لجهة باقي النقاط.

❖ القرار رقم ٢٠١٨/٢١ الصادر بنتيجة التحقيق في المخالفات الحاصلة في إنفاق مدرسة ...

وقد تضمن القرار المذكور:

١. إحالة مدير مدرسة... الرسمية الثانية المتوسطة السيد...، امام ديوان المحاسبة.
٢. فرض عقوبة التأنيب بحق كل من المدرسين السادة: ... للأسباب الواردة في متن القرار.
٣. إيداع الملف جانب النيابة العامة التمييزية.
٤. توصية وزارة التربية والتعليم العالي، المديرية العامة للتربية، بما يلي:
 - أ. عدم تجديد التعاقد مع مدرس اللغة العربية، السيد....
 - ب. عدم اعفاء أي من موظفي التعليم من التدريس لأسباب غير مبررة وعدم الموافقة على أي تعاقد الا بعد استكمال النصاب القانوني المحدد في المرسوم رقم ٢٦٠١ تاريخ ٢٧/٣/٢٠١٨ (تعديل بعض احكام المرسوم رقم ٥٣٤٣ تاريخ ٥/١١/٢٠١٠)، مع إعطاء الأولوية للمتعاقدين القدامى الذين أثبتوا جدارة وكفاءة في مهامهم التعليمية، وذلك تحت طائلة اعتبار مدير المدرسة او الثانوية، والموظف المسؤول عن دراسة الحاجة الى التعاقد، ورئيس المنطقة التربوية ومديرية التعليم الثانوي، مسؤولين في أموالهم الخاصة عن أي هدر في الانصبه القانونية او فائض في الاعمال الإدارية واللاصفية ينتج عنه تعاقدًا" يمكن تأمينه من موظفي الملاك.

❖ **القرار رقم ٢٠١٨/٢٢ الصادر بنتيجة التحقيق في ملابسات الكشف المجرى على مولد كهربائي في بلدة ... والتباين الحاصل في تقارير كل من المسؤولين في وزارة البيئة وقسم الصحة العامة في قضاء المتن.**

وقد تضمن القرار المذكور:

١. توصية وزارة البيئة، المديرية العامة للبيئة، بوضع نصوص قانونية وتنظيمية توجب مراعاة الشروط البيئية والصحية في ما خص مراقبة تشغيل واستثمار المولدات الكهربائية، وذلك وفقاً للصلاحيات.
٢. حفظ القضية لجهة باقي النقاط.

❖ **القرار رقم ٢٠١٨/٢٤ الصادر بنتيجة التحقيق في المخالفات الحاصلة من قبل العاملين في بلدية**

وقد تضمن القرار المذكور:

١. حسم راتب المحرر في قلم المصلحة المالية في بلدية ... السيدة ...، عن يومين اثنين تأديبياً.
٢. إحالة كل من رئيس بلدية ...، ورئيس دائرة الشؤون الإدارية والعلاقات العامة سابقاً السيدة ...، والأجير في مصلحة الهندسة - قسم المرآب السيد ...، والمحرر السيدة ... أمام ديوان المحاسبة.
٣. إيداع الملف جانب النيابة العامة التمييزية.
٤. توصية وزارة الداخلية والبلديات - المديرية العامة للإدارات والمجالس المحلية، بالعمل على استرداد كامل المبالغ التي أظهرت التحقيقات تسديدها دون وجه حق، إلى جانب مبلغ أ.ل. /٤,٥٠٠,٠٠٠ ل. (أربعة ملايين وخمسمائة الف ليرة لبنانية) كبدل تخاير عن الهاتف الخليوي الخاص برئيس بلدية ...، للأسباب المشار إليها في متن هذا القرار.
٥. حفظ القضية لسائر النقاط.

❖ **القرار رقم ٢٠١٨/٢٥ الصادر بنتيجة تفتيش مؤسسة مياه لبنان الجنوبي.**

وقد تضمن القرار المذكور:

١. حسم راتب كل من، رئيس دائرة مياه ... السيد ...، ورئيس دائرة مياه ... المهندس ... عن ثلاثة أيام تأديبياً.
٢. توصية مؤسسة مياه لبنان الجنوبي، بالعمل على:

- أ. المتابعة الدائمة لعمليات توزيع المياه ومعالجة كامل الثغرات التي تعترضها، وتأمين المستلزمات الضرورية لمواكبة خطط التوزيع وضمان تنفيذها بفعالية.
 - ب. اجراء ما يلزم لرفع نسب ومستويات التحصيل من التحققات السابقة والحالية، وزيادة اعداد المشتركين في مختلف وحدات التوزيع وتفعيل أنظمة الجباية او تعديلها اذا اقتضى الامر.
 - ج. وضع حد لتراكم المتأخرات من التحققات السابقة وإعداد خطة لتحصيلها وتقسيمها وتحديد الإجراءات الزجرية للحدّ من حصولها.
 - د. إعادة تنظيم جداول التحصيل واتخاذ الإجراءات اللازمة لتفعيل دور أجهزة القطع.
 - هـ. إعداد دراسة عن عدد الوحدات السكنية وغير السكنية في المدن والقرى، من خلال الاستعانة بجداول التكاليف بالرسوم البلدية المعتمدة من قبل الجباة في البلديات، والمعلومات المتوفرة لدى الإدارات المختصة.
 - و. تفعيل الرقابة الذاتية التسلسلية من خلال مواكبة رؤساء الدوائر لعمل الجباة والأجهزة الفنية لديهم والاشراف عليهم وتوجيههم، والإفادة عن المقصرين منهم لاتخاذ الإجراءات اللازمة بحقهم ، إضافة" الى ضبط المشتركين غير المصرّح عنهم، واستدراك المقطوعات عن استهلاكاتهم السابقة بالطرق القانونية.
٣. حفظ القضية لجهة باقي النقاط.

❖ **القرار رقم ٢٠١٨/٢٦ الصادر بنتيجة الشكوى التي تقدم بها بعض أفراد الهيئة التعليمية في روضة ...**

وقد تضمن القرار المذكور:

- ١- حسم راتب مديرة روضة ... الرسمية المختلطة، السيدة ...، عن سبعة أيام تأديبياً.

❖ **القرار رقم ٢٠١٨/٢٧ الصادر بنتيجة التحقيق في المخالفات المنسوبة إلى الأستاذ ... في ثانوية ...**

وقد تضمن القرار المذكور:

١. تأخير تدرّج مديرة ثانوية ... السيدة ...، لمدة شهر واحد تأديبياً.
٢. حسم راتب استاذ التعليم الثانوي السيد ...، عن خمسة عشر يوماً تأديبياً.
٣. توصية وزارة التربية والتعليم العالي، المديرية العامة للتربية، بما يلي:
 - أ. الزام المدارس والثانويات الرسمية باعتماد ساعة ضبط الدوام الالكترونية.

ب. العمل على اتخاذ الإجراءات الآيلة إلى استرداد الراتب الذي تقاضاه أستاذ التعليم الثانوي، السيد ... عن الفترة الممتدة من تاريخ ٢٠١٧/١٠/١٩ ولغاية ٢٠١٧/١٠/٢٣ ضمناً، لتغيبه عن عمله دون عذر مشروع، وعدم احتساب الأيام المذكورة من ضمن خدماته الفعلية.